

أمر عدد 2268 لسنة 2014 مؤرخ في 24 جوان 2014 يتعلق
باسناد شركة « COOPER TUNISIE » الامتيازات الجبائية
المنصوص عليها بالفصل 52 من مجلة تشجيع الإستثمارات.

رائد رسمي عدد 52 بتاريخ 2014.07.01
ايداع قانوني بتاريخ 2014.07.02

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الاقتصاد والمالية،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ
في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى التمريفة الجديدة للماليم الديوانية عند التوريد
الصادرة بمقتضى القانون عدد 113 لسنة 1989 المؤرخ في 30
ديسمبر 1989 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة
وخاصة القانون عدد 54 لسنة 2013 المؤرخ في 30 ديسمبر
2013 المتعلق بقانون المالية لسنة 2014،

وعلى مجلة تشجيع الاستثمارات الصادرة بمقتضى القانون
عدد 120 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 وخاصة
الفصل 52 منها كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة
وخاصة القانون عدد 54 لسنة 2013 المؤرخ في 30 ديسمبر
2013 المتعلق بقانون المالية لسنة 2014،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي
1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 2542 لسنة 1993 المؤرخ في 27 ديسمبر
1993 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة العليا للاستثمار وتنظيمها
وطرق سيرها،

وعلى القرار الجمهوري عدد 32 لسنة 2014 المؤرخ في
29 جانفي 2014 المتعلق بتعيين رئيس الحكومة،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري
2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي اللجنة العليا للاستثمار بتاريخ 15 نوفمبر 2013،
وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.
يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول . تنتفع شركة " COOPER TUNISIE "
بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة على التجهيزات اللازمة
للقاعات البيضاء ومنظومة معالجة الهواء الميينة بالقائمة الملحقة
لهذا الأمر بعنوان إنجاز مشروع وحدة لصناعة الأدوية كائنة
بالمنطقة الصناعية بطبرقة من ولاية جندوبة وذلك في حدود مبلغ
جمالي للتجهيزات لا يتجاوز 2 430 000 دينار.

الفصل 2 . تلتزم شركة " COOPER TUNISIE " كتابيا
بعدم التفويت بمقابل أو دون مقابل في التجهيزات المنصوص
عليها بالفصل الأول من هذا الأمر خلال مدة الخمس سنوات
الأولى التي تلي تاريخ التوريد. ويرفق هذا الالتزام بالتصريح
الديواني للوضع على الاستهلاك.

الفصل 3 . يخضع التفويت في التجهيزات المنصوص عليها
بالفصل الأول من هذا الأمر والمنفعة بالنظام الجبائي
التفاضلي قبل انقضاء الأجل المنصوص عليه بالفصل 2 من
هذا الأمر إلى دفع المعاليم والأداءات المستوجبة على أساس
القيمة والنسب الجاري بها العمل في تاريخ التفويت.

الفصل 4 . وزير الاقتصاد والمالية ووزير الصناعة والطاقة
والمناجم مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ أحكام هذا الأمر الذي
ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 جوان 2014.

رئيس الحكومة
مهدي جمعة

ملحق

قائمة التجهيزات المنتفجة بتوقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة لمشروع شركة " COOPER TUNISIE " الكائن بالمنطقة الصناعية بطبرقة من ولاية جندوبة

الكمية	بيان التجهيزات
1	خلاط بالتجفيف
1	آلة صنع الحبوب ووعاء التجفيف وتوابعها
1	جهاز ضغط
1	آلة تغليف الأقراص وتوابعها
1	آلة صنع الأقراص وتوابعها
1	آلة تغليف وتعبئة
1	آلة لرفع حاويات الخلاط "NO 2 colonnes" وجهاز معايرة
1	آلة تعبئة الكيسولات وتوابعها
مجموعة	تجهيزات المخبر : جهاز الفصل الكروماتوغرافي عالي الأداء "HPLC" - جهاز الأشعة تحت الحمراء . جهاز الدفق الصفحي . جهاز قياس الطيف الضوئي
2	غرفة الوزن وجهاز الدفق الصفحي
10	وعاء من الصلب المقاوم للصدأ سعة 316 لتر
1	آلة تعبئة الأكياس
1	آلة تعبئة المسحوق وآلة عد
2	غرفة التسييل
مجموعة	خط لمعالجة الهواء يحتوي على 10 مركزيات و 7 أجهزة شفط وتوابع التركيب (أنايبب مضادة للبكتيريا . شبك . موزعات . صمامات)
1	تجهيزات الغرفة البيضاء ووسائلها
	المبلغ الجملي للتجهيزات في حدود 2 430 000 دينار